

وسائل الشيعة

[478] [2692] 3 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) وفي (العلل) بأسانيد تأتي عن محمد بن سنان أن الرضا (عليه السلام) كتب إليه في جواب مسأله: علة غسل الميت أنه يغسل لأنه يطهر وينظف من أدناس أمراضه، وما أصابه من صنوف ع^ق لأنه يلقي الملائكة ويباشر أهل الآخرة فيستحب إذا ورد على ا^ق عزوجل ولقى (1) أهل الطهارة ويماسونه ويماسهم أن يكون طاهرا نظيفا موجهها به إلى ا^ق عزوجل ليطلب (وجهه وليشفع) (2) له، وعلة اخرى أنه (3) يخرج منه المني (4) الذي منه خلق فيجنب فيكون غسله له. [2693] 4 - وبإسناده عن الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) قال: إنما امر بغسل الميت لأنه إذا مات كان الغالب عليه النجاسة والآفة والاذى فأحب أن يكون طاهرا إذا باشر أهل الطهارة من الملائكة الذين يلونه ويماسونه فيماسهم نظيفا موجهها به إلى ا^ق عزوجل، وقد روى عن بعض الائمة (عليهم السلام) (1) أنه قال: ليس من ميت يموت إلا خرجت منه الجنابة فلذلك وجب الغسل. أقول: وأكثر أحاديث الابواب الآتية تدل على ذلك (2)، ويأتي في التيمم أحاديث (3) فيما إذا اجتمع ميت وجنب ومحدث وهناك ماء يكفى أحدهم منها

_____ 3 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 89 / 1 وعلل الشرائع: 300 / 3 الباب 238 وأورد قطعة منه في الحديث 12 من الباب 1 من أبواب غسل المس. (1) ليس في العلل. (2) في العيون: به ويشفع. (3) في العلل زيادة: يقال. (4) في العلل: القذى، وفي هامش الاصل عن العلل: الاذى. 4 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 114 / 1. (1) نفس المصدر 2: 114. (2) تأتي في الابواب 3، 4، 12، 13، 14، 15، 17، من هذه الابواب. (3) تأتي في أحاديث الباب 18 من أبواب التيمم. (*)
